

214221 - كيف تحسب مقدار نصاب الزكاة في الذهب لكل عيار ؟

السؤال

رجل لديه من الذهب مائة وسبعون جراما ما مقدار الزكاة فيها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

النصاب في الذهب والفضة باعتبار خالصهما ، فيسقط قدر الغش أو المخلوط ويزكى الخالص منهما .
ونصاب الزكاة في الذهب الخالص (عيار 24) هو 85 جراما ؛ حيث تصل درجة النقاوة في هذا العيار إلى (999) من (1000) وهي أعلى درجة في النقاوة بالنسبة للذهب حسب كلام أهل الاختصاص .
ويحسب النصاب في عيار 21 وعيار 18 أو غير ذلك بعدة طرق ، من أشهرها :
يضرب عدد الجرامات في العيار ويقسم على 24 ، فيكون الناتج ذهبا خالصا عيار 24 ، فإذا بلغ الناتج 85 جراما فأكثر :
وجب فيه الزكاة ، وهي 2.5% .
فإذا كان هذا المقدار المسؤول عنه من عيار 21 مثلا ، فتحسب زكاته كالتالي :
$$148.75 = 24 \div (21 \times 170)$$

ثم يخرج من هذه الجرامات 2.5% ، وهو 3.7 جرام تقريبا . فيكون هذا هو مقدار الزكاة عند تمام الحول .
وراجع للفائدة جواب السؤال رقم : (145770) .
والله تعالى أعلم .